

جامعة الزاوية
المؤتمر العلمي الأول للعلوم الإنسانية

بعنوان
(نحو تجذير العلوم الإنسانية)
في الفتر من 21-23/4/2009ف

يُنظم بالتعاون بين
كلية الآداب بالزاوية
ومركز البحوث والدراسات العليا

بحث بعنوان

(دعوة الإسلام إلى السلام وأثرها في الواقع المعيش)

إعداد

الأستاذ الدكتور/ عمر مولود عبدالحميد
أستاذ الدراسات العليا بجامعة الزاوية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة:

نحمد الله حمداً يليق بجلاله، ونشكره شكر من يرجو المزيد من خيراته وإفضاله، ونصلي ونسلم علي سيدنا محمد وصحبه وآله.

وبعد:

فإن المتفحص لمصادر التشريع الإسلامي وفي مقدمتها القرآن الكريم والسنة النبوية يجدها تدعو إلى مكارم الأخلاق والمبادئ العظيمة من أجل سمو النفس البشرية إلى مراتب الكمال الإنساني، فكراً وسلوكاً، ومن أجل هذه المبادئ، العدل، والرحمة، والتآخي، ونصرة المظلوم، وإغاثة اللهفان، ولا نبالغ إذا قلنا إن الدعوة إلى السلام تشغل حيزاً كبيراً بين هذه المبادئ.

لذلك ارتأى الباحث أن يسلط الأضواء في هذا البحث على جوانب هذا الموضوع بالقدر الذي تسمح به ضوابط البحث في هذا المؤتمر الذي ينعقد في فترة تلح الحاجة فيها إلى دراسة مثل هذا الموضوع.

وعلى ذلك فسيأتي البحث في مدخل وثلاث فقرات، نتعرض في المدخل للحديث عن التعريف بالسلام، وبيان ما كان عليه حال العرب قبل مجيء الإسلام، وسيكون الكلام في الفقرة الأولى عن أسس الدعوة إلى السلام في القرآن الكريم، كما يتم الحديث في الفقرة الثانية عن بعض الأحاديث النبوية الداعية إلى السلام، وأخيراً فإن الباحث سيتصدى لدحض تهمة اتصاف الإسلام والمسلمين بالإرهاب في الفقرة الثالثة من هذا البحث، وذلك على النحو الآتي:

وختاماً فإن الباحث ينهي كلامه في هذا الموضوع بذكر أهم ما ورد في هذا

البحث، وذلك على النحو الآتي:

1- إن قوة المسلمين وهيبتهم ورقبهم لا يكون إلا بتمسكهم بالمبادئ السامية في شريعتهم السمحاء ، مع فهمها الفهم الصحيح.

2- إن من أهم الأسس لقوة المسلمين سعيهم إلى الاجتماع حول ما يوحدهم، وما أكثره، ونبذ ما قد يكون سبباً في فرقتهم.

3- يتأكد بما لا يدع مجالاً للشك، ويزيل كل ريب تأصل الدعوة إلى السلام في القرآن الكريم، والمكانة العظمى لها في السنة النبوية، والتنفيذ العملي لها من قبل المسلمين في كل زمان ومكان.

4- إن المتتبع للكلم الهائل من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية التي وردت نصاً أو إشارة في هذه الورقات، وكذلك وقائع تاريخ الأمة الإسلامية التي تمت الإشارة إلى بعضها يتبين له زيف من يدعي أن الإسلام دين إرهاب، وأن أهله إرهابيون.

5- يحذّر الباحث من مغبة مسaire كتاب الغرب وسياسيهم بالخلط بين الكفاح المسلح من أجل تحرير الأرض والدفاع عن العقيدة من جهة وبين العمليات الإجرامية التي تستهدف الأبرياء والأمينين، واعتبار كل منهما إرهاباً، فالبون شاسع، والفرق كبير بين ما هو مشروع، وما هو منبوذ.

وأخيراً فإن ما قدمه الباحث حول هذا الموضوع لا يساوي أكثر من قطرة في بحر ما يحويه سجل الإسلام العظيم في مجال دعوته إلى السلام، والتطبيق لها من قبل المسلمين منذ ظهور الإسلام إلى يومنا هذا ، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك كله.

وفق الله دعاة الإسلام في دعوتهم إلى إبراز أحكام الإسلام لتكون واضحة لمن يريد لها والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله وسلم على نبينا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

المدخل: مفهوم السلام:

1- السلام في اللغة:

إن لفظ السلام ورد في لسان العرب لمعان عدة ، فهو اسم من أسمائه سبحانه وتعالى، قال جل شأنه في محكم التنزيل ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ [الحشر: 23].

والسَّلَامُ والسَّلَامَةُ: البراءة من الآفات. وتسَلَّم منه تبرأ، يقال: سَلِمَ يَسْلَمُ: سلاماً وسلامة، ورجل سليم بمعنى سَلِمَ والجميع سُلماء⁽¹⁾.

والسَّلَام: الإسلام والاستسلام: أي الانقياد، والتَّسَالُمُ التَّصَالُحُ يقال: سَالَمَهُ مَسَالِمَةً وسَلَاماً تقول أنا سَلِمْتُ لمن سألمني.

ولمادة السين واللام والميم تصريفات أخرى تؤدي إلى معانٍ متعددة، فمن ذلك مثلاً يقال: رجل سَلِيم: أي لذيغ. والسَلَمُ: السَّفَف. والسَّلَامُ ضربٌ من الشجر يُدْبَعُ به واحدته سَلَامَةٌ. والجلد المسَلُوم: المدبوغ بالسَلَمِ، والسَّلَامَى عظام صغار طُولُ إصبع أو أقل في اليد والرَّجْل والجمع سَلَامِيَات.

2- السلام في الاصطلاح:

السلام أو السَلْمُ إذا أطلق اصطلاحاً أريد به غير الحرب، والسلام أيضاً هو الأمان والصلح⁽²⁾، ودار السلام هي الجنة، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: 25]، والسلام تحية المسلمين في الدنيا، فقد ورد في الحديث الشريف قوله - صلى الله عليه وسلم-: (ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم: أفشوا السلام

(1) النفيس من كنوز القواميس، خليفة التليسي، الهيئة القومية للبحث العلمي، 2003م، 1063/2 مادة (س.ل.م).

(2) ترتيب القاموس، الطاهر أحمد الزاوي، الدار العربية للكتاب، 1983-1984، ص307.

بينكم)⁽¹⁾، وهو أيضاً تحيتهم في الجنة قال تعالى: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾
[يونس:10].

ومدينة السلام : بغداد ، ونهر السلام: دجلة⁽²⁾.

3- حالة العرب قبل الإسلام:

ذلك هو معنى لفظ السلام لغةً وشرعاً، أما حال العرب قبل الإسلام، وعند
قدومه فهي متضاربة متصارعة.

فكان عندهم من الخير ما يُحمدون عليه من مثل: إغاثة الملهوف، ونصرة
المظلوم، وإكرام الضيف، وحسن الجوار، والوفاء بالوعد وحفظ الأمانة، والغيرة، وخير
دليل على ذلك: حلف المطيبين، وحلف الفضول⁽³⁾.

كما كان لهم ما يلامون عليه، من مثل الحروب والمنازعات التي كانت تقوم
بينهم أريقَت فيها كثير من الدماء، وقد عُرفت بأيام العرب بسبب الاختلاف على
السيادة، أو التسابق على موارد الماء، ومنابت الكلاب، مثل "حرب البسوس" التي
دامت أربعين عاماً بين قبيلتي بكر وتغلب (بني وائل) بسبب ناقة عُقرت تملكها امرأة
عجوز من بكر تدعى "البسوس"، وحرب داحس والغبراء بين عبس وذبيان من
غطفان دامت أربعين سنة أيضاً، بسبب سباق بين الحصان "داحس" والفرس "الغبراء"
ووثبة كمين من الفتيان في وجه داحس لرده عن الغاية.

وأيام الفجار الأربعة: وهي الحروب التي وقعت في الأشهر الحرم بين قبائل
من عرب الحجاز -قبل مبعث النبي -صلى الله عليه وسلم- - بست وعشرين سنة،
وشهدها النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو ابن أربع عشرة سنة⁽⁴⁾.

(1) القاموس الفقهي، سعدي أبو حبيب، دار الفكر -دمشق، 2003م، ص182.

(2) مختار القاموس، مادة س.ل.م، ص308.

(3) حالة العرب قبل الإسلام، محمود محمد زيادة، دار التأليف بالقاهرة، ط1968م،

(4) حالة العرب قبل الإسلام، م.س، ص176.

لكن الإسلام جاء بأدابه ونظامه وأسس العدالة، فغير ما كان يجري على غير هدى ، وجعل من الأمة المتصارعة أمة هادية، ومن الأمة اللاهية العابثة أمة جادة منتجة ، تعشق السلام وتدعو إليه، وتطلب الشهادة في سبيله، وسيوضح ذلك من خلال النصوص القرآنية والنبوية، وسلوك المسلمين الذين عرفوا واجبهم في هذا الكون فأشاعوا فيه السلام والأمان والإخاء.

الفقرة الأولى: دعوة القرآن إلى السلام:

القارئ للقرآن الكريم يجده يذكر لفظ السلام بصيغ مختلفة فيما لا يقل عن ستين موضعاً وكلها تتعلق بموضوع البحث، ويمكننا أن نذكر بعضها على سبيل المثال لا الحصر، من ذلك ما ورد بصيغة المصدر قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾ [الحجر: 46]، وقوله تعالى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: 16]، وقوله تعالى: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ [يونس: 10] ومنه ما ورد بصيغة الفعل مثل قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: 131]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: 22]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: 65]، ومنها ما ورد بصيغة اسم الفاعل كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: 43].

ولأهمية السلام في واقع الناس نجد القرآن الكريم يدعوا إليه بجوانبه المختلفة وأسبابه المتعددة، وسيتجلى لنا كل ذلك حينما نتعرض لبعض من الآيات الدالة على السلام في القرآن الكريم، وأقوال أهل العلم والتفسير التي أضاعت الكثير من جوانبها وبينت عظم وجلال تلك الدعوة في هذا الكتاب الكريم، ولعل من أظهر الآيات فيما نريد الحديث عنه الآيات التالية:

1- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: 208].

قال الكسائي في معنى هذه الآية: السَّلْمُ والسَّلْمُ بمعنى واحد وهما جميعاً يقعان على الإسلام والمسالمة⁽¹⁾، وعلى ذلك فهو لا يرى لاختلاف القراءات في فتح السين وكسره تأثيراً على المعنى الذي يؤخذ من هذه الآية، فالسلم هنا يعني المسالمة والانتقياد، وهو أيضاً الصلح والسلام والدخول في دين الإسلام، فأساس الدعوة في هذه الآية: وهو الاستسلام لأمر الله بالدخول في دين الإسلام والثبات عليه والإخلاص فيه، والتمسك بأهم أصوله، وهو الوفاق ومسالمة الناس ونبذ العنف والحروب⁽²⁾.

والمتمأمل في هذه الآية الكريمة يجد دعوتها إلى الإسلام والسلام واضحة، ينبغي للعاقل الذي تأصل الإيمان في قلبه أن يستمر عليها عقيدة وسلوكاً، ولا يترك مجالاً لوساوس الشيطان أن تزيغ به عن عبادة الله وتوحيده، ومن ثم تقوده إلى إتباع الأهواء التي عادة ما تجر إلى التفرق والتباغض وقطع العلائق مع غيره من بني جنسه، مما يؤدي إلى حصول النزاعات والحروب، فالخير كل الخير في اتباع دين الإسلام والأمن والسلام.

2- قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءً وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: 89] وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ اعْتَرَلْتُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: 90].

بعد أن بين الله سبحانه وتعالى في الآية رقم 89 وجوب قتال الأقبام الذين يبرمون العهود مع المسلمين فيفي بها المسلمون، وينقضونها هم، أوضح جل شأنه في الآية (90) أن من اعتزل قتال المسلمين لا تجوز مقاتلته، سواء كان من الذين

(1) الجامح لأحكام القرآن، أبو عبدالله القرطبي، دار الشام للتراث - بيروت، لبنان، 23/3.

(2) تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة - بيروت، لبنان، ط2، 258/2.

لهم معاهدات ومواثيق سلام أو أمن مع المسلمين يوفون بها، أو كانت لهم مثل هذه المعاهدات مع من يرتبط مع المسلمين بمعاهدات ومواثيق، أو كان من الذين يقفون على الحياد فلا هم يقاتلون المسلمين، ولا هم يعينونهم على اعدائهم. وفي ذلك ما فيه من دعوة وسلوك عملي بأن تظل علاقات جميع الدول والشعوب قائمة على مبدأ المسالمة وحسن الجوار.

ومن المسلم به أن من يتأمل هذا النص القرآني الكريم يعرف حرص الإسلام على أن يعيش جميع الناس أياً كانت دياناتهم أو انتماءاتهم في أمن وسلام وتعاون وإخاء على الرغم من عدم ارتباط بعضهم مع المسلمين بعهود ومواثيق، فيكفي مجرد إظهار هؤلاء الرغبة الصادقة في المسالمة ونبذ العنف والقتال، وعدم مناصرة الظالمين.

3- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: 94]، ورد في سبب نزول هذه الآية عدد من الروايات منها:

أ- روي أن مرداس بن نهيك وهو رجل من أهل فدك أسلم ولم يُسلم من قومه غيره، فذهبت سرية الرسول -صلى الله عليه وسلم- إلى قومه وأميرهم غالب بن فضالة، فهرب القوم وبقي مرداس لنقته بإسلامه، فلما رأى الخيل ألجأ غنمه إلى ناحية آمنة من الجبل، لما تلاحقوا وكبروا كبر ونزل وقال لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم، فقتله أسامة بن زيد وساق غنمه، فأخبروا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فوجد وجداً شديداً وقال: قتلتموه إرادة ما معه، ثم قرأ الآية على أسامة، فقال أسامة: يا رسول الله استغفر لي، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: كيف وقد قال لا إله إلا الله. قال أسامة: فما زال

يعيدها حتى وددت أنني لم أكن أسلمت إلا يومئذ، ثم استغفر لي وقال أعتق رقبة(1).

ب- روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو يسوق غنماً له فسلم عليهم، فقالوا ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمة النبي -صلى الله عليه وسلم- فنزلت الآية(2).

ج- روي عن عبدالله بن أبي حردد الأسلمي قال: بعثنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومسلم ابن جثامة، فمر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي فسلم علينا، فحمل عليه مسلم فقتله، فلما قدمنا على النبي -صلى الله عليه وسلم- وأخبرناه الخبر فنزلت الآية(3).

نقل الإمام الرازي عن القفال قوله إنه لا منافاة بين هذه الروايات فلعلها نزلت عند وقوعها بأسرها فكان كل فريق يظن أنها نزلت في واقعه(4).

وقد اختلفت القراءات في لفظ (السلم) الذي ورد في الآية، فقرأ (السلم والسلم والسلام)، وهي قد تكون بمعنى واحد(5)، أو يكون كل لفظ منها بمعنى -كما ذهب إلى ذلك بعض العلماء، فيكون معنى السلم الانقياد والاستسلام، ومعنى السلم الصلح، أما السلام فيحمل في هذه الآية على معنيين أحدهما، أن يكون المراد منه هو تحية المسلمين، فيكون معنى الآية: لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية إنه إنما قالها تحصيناً من الأذى فتقدموا على التعرض له بالأذى لتأخذوا ماله، ولكن كفوا عنه واقبلوا منه ما أظهره من مسالمة وأمن، وثانيهما: أن يكون المعنى: لا تقولوا لمن

(1) مفاتيح الغيب، ضياء الدين الرازي المعروف بتفسير الرازي، المطبعة الخيرية، القاهرة، 292/3.

(2) تفسير المنار، 345/5.

(3) تفسير المنار، 345/5.

(4) تفسير الرازي، 292/3.

(5) تفسير القرطبي، 338/5.

اعتزلكم ولم يقاتلكم لست مؤمناً، وبصير المراد من لفظ السلام هو السلامة، لأن المعتزل طالب للسلامة والأمن.

لهذا قيل في المعنى الإجمالي للآية: أن الله سبحانه وتعالى أمر المؤمنين عند سفرهم في سبيل الله إلى بقاع من الأرض لم تكن تابعة لدولة الإسلام أن يثبتوا، ولا يظنوا بكل أهلها العداوة، وخاصة إذا ما ظهرت منهم علامات الإسلام أو الأمان، كالنطق بالشهادة أو السلام الذي هو تحية تدل على الأمن والموادعة، فهذا يكفي ظاهراً لمسالمتهم وموادعتهم، وعدم التعرض لهم بالأذى طلباً لما في أيديهم من مغنم، لأن إلقاء السلام يدل غالباً على السلم وإيداناً بعدم الحرب، وهو الأقرب إلى دلالة الحال، وقد فهم المسلمون هذا وطبقوه في تعاملهم مع غيرهم، فلم يثبت أن بدأ المسلمون حرباً مع غيرهم، بل على العكس من ذلك فإن أعداءهم هم الذين بدأوا المسلمين بالحرب، حتى في الغزوات التي يظهر من صورتها صورة المهاجمة من المسلمين لم تكن إلا مهاجمة لقوم كانوا يتربصون بهم الدوائر، ولم يدعنا يوماً لنداء السلام، الذي أطلقه المسلمون ورضوا به، ولا أدل على ذلك من صلح الحديبية الذي ثقلت فيه شروط المشركين عليهم⁽¹⁾.

4- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[الأنفال: 61] تأكيداً لمبدأ السلام في شريعة الإسلام، فقد جاء الأمر في هذه

الآية الكريمة للمسلمين بالجنوح للسلام متى جنح له الطرف المعادي لهم.

وقد سُبقت هذه الآية بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ

الْحَيْلِ تُزْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾

[الأنفال: 60]، والذي يفهم منه أيضاً الدعوة إلى السلام؛ إذ إن إعداد القوة من طرف

المسلمين لا يعني بالضرورة مهاجمة الغير أو الاعتداء عليهم، وإنما يقصد بإعداد

(1) تفسير الرازي، 293/3.

العدة هنا فرض الهيبة على الغير بها، فلا يقع الاعتداء على المسلمين، ولا هم يعتدون على أحد أصلاً بمقتضى امتثالهم لشريعتهم فيعم السلام⁽¹⁾.

وتطبيقاً لمبدأ الجنوح للسلم الذي دعت إليه هذه الآية ، صالح رسول الله - صلى الله عليه وسلم- كثيراً من البلاد على مالٍ يؤدونه إليه، من ذلك صلحه مع أهل خيبر، أو بدون مال كصلحه مع قريش في الحديبية ، وقد فعل أصحابه مثل فعله -صلى الله عليه وسلم- مع كثير من البلاد في زمن عمر -رضي الله عنه- ومن جاء بعده، على مال أخذوه، وبدون مال، من أهل تلك البلاد وتركوهم على ما هم عليه.

كل ذلك حصل، وينبغي أن يحصل من المسلمين في كل زمان ومكان، حال قوتهم وشدة بأسهم، أما إن كان حال المسلمين من الضعف ما يغري عدوهم فقد أجاز كثير من العلماء أن يدفع المسلمون بأسه بصلح أو مهادنة، يصحبها دفع أموال يحفظون بها دينهم وأعراضهم وتراجمهم من بأس هذا العدو خلال مدة تتحدد في عهد الصلح أو المهادنة.

وقد اختلف العلماء في تحديد مدة الصلح بين المسلمين وأعدائهم، فذهب بعضهم إلى أنه ينبغي ألا تزيد المدة عن السنة إذا كان للمسلمين قوة وهيبة، وإن كانت القوة لأعدائهم فلا بأس أن تصل إلى عشر سنين تأسياً بما حصل في صلح الحديبية، وهو ما عليه الإمام الشافعي ، بينما نقل عن الإمام مالك أنه قال: تجوز مهادنة الأعداء السنة والسننتين والثلاث وإلى غير مدة⁽²⁾.

ولعل الأفضل في تحديد مدة الصلح أن يترك للمصلحة وواقع حال الأمة.

الفقرة الثانية: الأحاديث النبوية الدالة على السلام:

(1) تفسير المنار، 69/10.

(2) تفسير القرطبي 40/8.

1- روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم)⁽¹⁾، وقال -صلى الله عليه وسلم- أيضاً: (إن المرأة لتأخذ للقوم، يعني: تجير على المسلمين)⁽²⁾.

ورد هذان الحديثان في باب الأمان من كتب السنة، فدل الحديث الأول على أن ذمة المسلمين واحدة، بمعنى أن من أعطى عهد أمان لمن حاربهم من الكفار بما لا يضر بمصالحهم فإن مقتضاه يسري على جميع المسلمين، ويجب الوفاء به ولا يجوز نقضه، ودل الحديث الثاني على أن للمرأة أن تجير، أي أن تعطي الأمان للكافر المقاتل إن طلبه، مثلها مثل الرجل، وقد ذكر الشوكاني أنه نقل ما يشبه الإجماع على ذلك⁽³⁾، مما يؤكد احترام الإسلام لكلمة الخير، ورغبته في حقن الدماء وصيانة الأرواح، ولو لمن يقف بسلاحه ضد المسلمين.

وتزداد دعوة الإسلام إلى السلام والأمان وضوحاً في السنة النبوية بامضاء أمان الصبي المميز على ما يراه بعض العلماء، استناداً إلى قوله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث السابق "يسعى بذمتهم أدناهم"، وليس هذا فحسب، فقد أجاز بعض الفقهاء أيضاً أمان الذمي، يقول الإمام الأوزاعي إن غزا الذمي مع المسلمين فأمن أحداً، فإن شاء الإمام أمضاه⁽⁴⁾.

2- ومن أوجه الدعوة للأمان والموادعة في السنة النبوية استئمان الرسل والوفود، فقد روي أن مسيلمة كتب إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كتاباً وأرسله مع رسولين فحين قرآه، قال لهما رسول الله: ما تقولان أنتما قالا: نقول كما قال فقال لهما رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : أما والله لولا أن الرسل لا تقتل

(1) سنن الترمذي بشرح تحفة الأحوزي، 169/5، باب ما جاء في أمان المرأة.

(2) سنن الترمذي بشرح تحفة الأحوزي، 168/5.

(3) نيل الأوطار شرح منقلى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط الأخيرة، 33/8.

(4) نيل الأوطار، 33/8.

لضربت أعناقكما⁽¹⁾، فقد دل هذا الحديث على تحريم قتل رسل الأعداء ولو تكلموا بما لا يرضي المسلمين وولاة أمورهم في غيبتهم أو حضرتهم.

3-ومما يدل على كراهة القتال والبعد عنه، وطلب العافية من كل مكروه في السنة ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (يأيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وأسألوا الله العافية)⁽²⁾، وقد جاء لفظ (العافية) في هذا الحديث عاماً ليدل على طلب السلامة من جميع المكروهات بما فيها القتال، وهو واضح من صيغة النهي عن تمني لقاء العدو على كل حال.

4-ومما ورد في صلح الحديبية أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صالح سهيل بن عمرو من قبيلة قريش على وضع الحرب بين المسلمين وقريش عشر سنين يأمن فيها الناس، وأن بينهم عيبة مكفوفة، وأنه لا إغلال ولا إسلال، وكان من شرطهم أنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه⁽³⁾.

فقد دلت هذه الفقرات الواردة في صلح الحديبية على رغبة النبي -صلى الله عليه وسلم- والمسلمين في السلام والحث عليه، فقد نص هذا الصلح على إنهاء حالة الحرب بين المسلمين وقريش لمدة عشر سنين، يعم فيها الأمن والسلام بين الناس، وأن يكون بين المسلمين وقريش (عبية مكفوفة) أي أمر مطوي بمعنى عدم المؤاخذه بما كان بينهم في الحروب السابقة، وأنه لا إغلال ولا إسلال، أي لا سرقة ولا خيانة بينهم.

ومن الأمور التي تدل على رعاية السنة النبوية للسلام والمصالحة والسعي إلى أن تعم جميع الناس ما ورد في هذا الحديث من جواز دخول القبائل الأخرى في

(1) سنن أبي داود بشرح عون المعبود، 442/7، باب في الرسل.

(2) صحيح مسلم مع شرح النووي، 46/12.

(3) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، مكتبة مصطفى البابي الكلبى، القاهرة، ط3،

1961م، 39/8.

هذا الصلح الذي أنهى الحرب، سواء دخولهم في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- والمسلمين، أو في عهد قريش.

ونظراً لما أدى إليه هذا الصلح من نتائج طيبة للمسلمين وغيرهم فقد وصفه ابن القيم بأنه من أعظم الفتوح، لأن الناس به أمن بعضهم بعضاً واختلط المسلمون بالكفار، ونادوهم بالدعوة جهرة آمنين، وظهر من كان مختفياً بالإسلام ودخل في هذا الصلح من شاء أن يدخل فيه، ولهذا سماه الله -كما يقول ابن القيم- فتحاً مبيناً، إشارة منه إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: 1] وقال بهذا كثير من الصحابة وعلماء التفسير والحديث⁽¹⁾.

5-ومما يدل على سماحة الإسلام ودعوته إلى العفو والأمان ما روي من أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد أعطى الأمان لكفار قريش على أرواحهم وأموالهم يوم فتح مكة، مع قدرته على إنزال العقوبات الصارمة بهم، وهم الذين أخرجوه منها، وآذوه وآذوا أتباعه، وحاصروا دعوته، وتوجهوا إليه في المدينة معتدين إلا أن أخلاقه -صلى الله عليه وسلم- ورسالته، ودعوته إلى السلام أبت عليه إلا أن يقابل كل ذلك بالحسنى والعفو وإعطاء الأمن لكل من ألقى سلاحه، أو دخل دار أبي سفيان، أو أغلق بيته دونه.

الفقرة الثالثة: نبت تهمة الإرهاب عن الإسلام وإثبات أن أصل العلاقة فيه مع الغير هو السلام:

منذ ظهور الإسلام وأعداؤه يحاولون إلصاق التهم والنقائص به، وبخاصة في هذا العصر الذي تقدمت فيه وسائل الإعلام والاتصال، فقد صار الإسلام ينعى بكثير من النعوت التي لا أساس لها من الصحة، في مقدمتها وصمه بصفة الإرهاب، ونعى الكثير من أتباعه بأنهم إرهابيون، وقد تُفعل -أحياناً- أحداث

(1) زاد المعاد في هدى خير العباد، ابن قيم الجوزية، المطبعة المصرية، القاهرة، 130/2.

عدوانية ضد الأبرياء، سرعان ما تلصق بالإسلام والمسلمين، وقد تكون مبيّنة ممن قاموا بها لهذا الغرض، إلا أن الوقائع في كثير من الأحيان تثبت براءة الإسلام والمسلمين منها.

وفي معرض ردنا على هذه الافتراءات ، التي تحاول إصاق تهمة الإرهاب بالإسلام وأهله، فإننا نشير إلى ما سبق ذكره من آيات قرآنية كريمة، وأحاديث نبوية شريفة أكدت على مكانة السلام والأمان في قاموس الإسلام العظيم، وأنه دين ينبذ العنف والإرهاب، وأن المسلمين طبقوا ذلك المبدأ على مر العصور، فكان من أهم أسباب انتشاره في مشارق الأرض ومغاربها، ونضيف إلى ذلك ما يأتي:

1-بتصفح كتاب الله العزيز قراءة وتدبراً نجد في كثير من آياته ما يدعو إلى نبذ العنف والقسوة والإرهاب، والترغيب في المودعة والرفق والحكمة والتحاور بالحسن، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ﴾ [البقرة: 109]، وقوله جل شأنه ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: 85] وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125] وقوله تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ [الحجر 94-95] وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: 63]، فهذه الآيات وغيرها كثير - تدعو إلى المبادئ السامية التي بني عليها هذا الدين الحنيف المتمثلة في السلام والمودة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، وعدم مقابلة الإساءة بمثلها، ونبذ العنف والظلم والإرهاب.

وإن كان هناك من العلماء من يرى أن هذه الآيات التي تدعو إلى المسالمة والأمان ومهادنة الغير، وما جاء على وتيرتها في كتاب الله قد نسخت بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ

وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴿التوبة: 5﴾، عند بعضهم، أو أنها نُسخَت بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: 36] عند بعضهم الآخر، فهؤلاء العلماء يرون أن علاقة المسلمين بغيرهم إنما هي علاقة حرب لا سلم، حتى يخضعوا لسلطان الإسلام، لأنه هو الدين الحق.

بينما ذهب غيرهم إلى أنه لا نسخ لتلك الآيات الداعية إلى مسالمة الغير، إذ يرى هؤلاء أن القرآن كله معان متكاملة تنظم علاقة الناس ببعضهم، وتطبق أحكامه الواردة في تلك الآيات الكريمة كلها بحسب مقتضى اللغة وأسباب النزول ومقاصد الشريعة، وعليه فإن العمل بآيات المسالمة والمودة والوئام يكون بحسب أحوال العصر وظروفه، بينما يصر إلى تطبيق آيات المقاتلة متى دعت إليها الحاجة والضرورة، لأن الحرب أمر طارئ على البشرية جمعاء، فالأصل العام للعلاقات الإنسانية هو السلام والاستقرار، فيكون الإسلام أولى بذلك، لأنه دين الفطرة، لهذا كان أصل علائق أتباعه بغيرهم من الأمم الأخرى هو السلام.

2- قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: 60]، قد يتبادر إلى أذهان بعض من يقرأ هذه الآية أو يسمعها أن المعنى المقصود من الإرهاب فيها هو ما تصوره أقلام وألسنة من يتآمرون على الإسلام ويكيدون له الدسائس، فيظهرون الإسلام على أنه دين عنف وجبروت، وأن المسلمين هم جماعات قتل وإرهاب، وإخافة للأبرياء بغير وجه حق.

لكن حقيقة الدين الإسلامي وأهله خلاف ذلك، إذ الإرهاب في مفهوم الإسلام والمسلمين منه ما هو مطلوب، ومنه ما هو مذموم، فأولها الإرهاب المطلوب، فهو ما شرعه الله لنا في كتابه العزيز، وأمرنا به في وضوح لا خفاء معه، حيث نطقت به هذه الآية ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾، فمعنى هذه الآية أن على المسلمين إعداد القوة والتأهب لمقاومة أعدائهم

بما يستطيعون من قوة مادية تتمثل في إعداد الرجال وتجهيزهم بالأسلحة الحديثة، وتدريبهم عليها، من أجل إتقان فنون القتال وأساليبه العصرية، كل ذلك ليحسب لهم أعداؤهم ألف حساب، ولتكون للمسلمين رهبة في قلوب هؤلاء الأعداء فيحجمون عن التفكير في الإقدام على مهاجمتهم والاعتداء عليهم ، وحيث إن الدين الإسلامي يحث المسلمين على تكوين تلك القوة المادية فإنه يدعوهم أيضاً إلى التسلح بالأسلحة المعنوية، التي يأتي في مقدمها قوة الإيمان بالله والاعتماد عليه، والإكثار من الطاعات ، وتجنب المعاصي والذنوب، ومن شأن اجتماع هاتين القوتين أن يتعزز السلام والأمان بين المسلمين وغيرهم ، لأن قوة المسلمين المادية تمنع عدوهم من التفكير في الاعتداء عليهم، فيحصل الإرهاب المطلوب، الذي ورد في الآية الكريمة، وبالمقابل فإن ما تسلح به المسلمون من قوة الإيمان والاستقامة في السلوك يجعلهم لا يفكرون في الاعتداء على الغير دون وجه حق حتى وإن كانت قوتهم تفوق قوة أعدائهم ، لأن الإسلام دين أمان ومودة فيعم السلام بكلتا القوتين، أما ثانيهما فهو الإرهاب المذموم فإنه يتمثل في ممارسة العنف والعدوان وإخافة الغير دون وجه حق، وهو عند المسلمين من كبائر الذنوب المعاقب عليها شرعاً بأشد أنواع العقاب، فإن قيام الأفراد أو الجماعات أو الدول بالاعتداء على الأمنيين دون مبرر سواء بسلب الأموال والممتلكات، أو بانتهاك الحرمات، أو بإخافة الأمنيين أو قتلهم، أو التسلط على الشعوب وقمع حرياتهما، ونهب خيراتها، كل هذه الأشكال من الإرهاب المذموم يملكها الإسلام من حيث المبدأ، ويدفع عنها المؤمنون به من جهة السلوك، لكننا نجد أولئك الذين يصفون الإسلام بالإرهاب، وينسبون إلى أهله تلك الصفة المذمومة هم الذين يقومون بالاعتداء على المسلمين بأبشع وسائل الإرهاب وبمختلف أساليبه، وبأحدث ما توصلت إليه مصانعهم من أسلحة الدمار الشامل، فإذا ما قام المسلمون بالدفاع عن أنفسهم ومعتقدهم بما توفر لديهم من وسائل القوة البسيطة، رموهم بتهمة الإرهاب، واستخدموا ضدهم جميع الوسائل السياسية، وسخروا المنظمات الدولية

نفرض العقوبات الظالمة عليهم، التي وصلت إلى استخدام القوى العسكرية، والأمثلة على ذلك كثيرة، فليس خافياً على أحد ما حصل في العراق، وفي فلسطين، وما حصل وما زال يحصل في أفغانستان، وما جرى في غزة من القتل والدمار ليس ببعيد.

3- روى سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم يقول له: إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاثة خصال (أو قال خلال) فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، أدعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ثم يقول فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم⁽¹⁾.

وروى أبو البخترى أن جيشاً من جيوش المسلمين كان أميرهم سلمان الفارسي حاصروا قصرًا من قصور فارس، فقالوا يا أبا عبد الله ألا ننهد إليهم قال: دعوني أدعوهم كما سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يدعوهم، فأتاهم سلمان فقال لهم: إنما أنا رجل منكم فارسي ترون العرب يطيعوني فإن أسلمتم فلکم مثل الذي لنا وعليكم مثل الذي علينا وإن أبيتم إلا دينكم تركناكم عليه وأعطونا الجزية ... ثم قال لهم: وإن أبيتم نابذناكم على سواء⁽²⁾.

ورد في الحديث الثاني لفظ (تنهد) وهو بمعنى نهض إلى قتالهم، ولفظ (نابذناكم على سواء) أي أخبرناكم بالعزم على قتالكم.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي 37/12؛ سنن أبي داود مع عون المعبود 271/7.

(2) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، أبو العلا المبارك فوري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1990م، 128/5 باب ما جاء في الدعوة قبل القتال.

إن رسالة الإسلام رسالة عالمية جاءت خاتمة رسالات الباري عز وجل، وقد أودع فيها سبحانه وتعالى الكمال الذي يلتئم مع بلوغ البشرية درجة النضج بعد أن تدرجت في فهمها وإدراكها للإيمان بوحديته عز وجل، وقد أتى البيان للمسلمين بأن هذا الدين هو خاتم الأديان وأنه جاء للناس كافة من قوله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ:28] وقوله جل شأنه ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:107]، فنهض المسلمون -امثالاً لأمر الله سبحانه وتعالى -بمهمة تبليغ رسالة الإسلام وفق أسس أوضحتها السنة النبوية، وسار على هديها الصحابة رضوان الله عليهم ومن جاء بعدهم، فقد دل هذان الحديثان على أن هذه الأسس تتمثل في ثلاث خصال ينبغي لكل من يتصدى لنشر دين الإسلام احترامها والالتزام بها بحسب الترتيب الذي جاءت عليه، أولها: أن يدعو الناس إلى الإيمان بالإسلام، والدخول فيه عن رضى وطيب خاطر، ومن ثم الالتزام بكافة أحكامه، فيكون لمن آمن به مثل الذي للمسلمين، وعليه ما عليهم، ثانيتهما: فإن لم يقبلوا الخصلة الأولى ورفضوا الدخول في دين الإسلام، فإن هذه الأقوام تترك على أديانها ومالها، وتؤمر بأداء الجزية، وهي مبلغ مالي يدفع إلى بيت مال المسلمين يختلف في مقداره الفقير والغنى، وذلك مقابل حمايتهم والحفاظ عليهم، فإن أدوا تلك الجزية عاشوا في دولة الإسلام يتمتعون بالأمن والسلام، وحرية العقيدة والعبادة، ولا يجبرون على الدخول في دين الإسلام، ثالثتها: فإن رفضوا الخصلتين السابقتين، ومنعوا المسلمين من الدعوة للإسلام فيما وراءهم من البلاد، وجب إعلام هؤلاء الممتنعين بأنه ستتم مقاتلتهم في موعد يحدد لهم، وهو ما يطلق عليه الآن بإعلان الحرب.

فإذا كان أمر الإسلام والمسلمين على نحو ما دل عليه هذان الحديثان وغيرهما، فكيف تلتصق بالإسلام صفة الإرهاب؟ إضافة إلى ذلك فإن شواهد التاريخ دلت على التزام المسلمين بالعدل والإنصاف والتسامح، والبعد عن الإرهاب، ونبذ

العنف والعدوان، وخير مثال على ذلك قصة الخليفة العادل عمر بن عبدالعزيز مع أهل سمرقند.

تروي لنا كتب التاريخ أن جماعة من أهل الصغد من إقليم سمرقند ذهبوا إلى عامل عمر بن عبدالعزيز على سمرقند وتقدموا بشكوى ضد قتيبة بن مسلم قائد جيوش المسلمين في تلك المنطقة كونه غدر بهم وظلمهم وأخذ بلادهم عنوة دون أن يعلمهم بالخصال الثلاث، فوجّه هذا العامل نفرًا منهم إلى خليفة المسلمين عمر بن عبدالعزيز، الذي بعد أن استقبلهم وسمع مظللتهم، كتب إلى عامله على سمرقند يقول له:

إن أهل سمرقند قد شكوا ظلماً أصابهم وتحاملاً من قتيبة عليهم حتى أخرجهم من أرضهم، فإذا أتاك كتابي فأحل الأمر للقاضي فلينظر فيه، فإن قضى لهم ، فأمر قتيبة أن يخرج من معسكرهم، فيكونوا كما كانوا وتكونوا كما كنتم قبل أن يظهر عليهم قتيبة.

فنظر القاضي في الأمر وقضى بأن يخرج قتيبة بجيشه إلى معسكره، وأن يدعو أهل تلك البلاد إلى الإسلام أو الجزية أو القتال، فسُر أهل الصغد بهذا الحكم وقالوا للقاضي: بل رضينا بما كان، ونحن الآن غير راغبين في خروج جيوش المسلمين من بلادنا بعد أن لمسنا العدل والإنصاف والوفاء بالعهد من خليفة المسلمين ومن عامله ومن القاضي⁽¹⁾.

4- روى أنس بن مالك أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة⁽²⁾.

وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- نهى عن قتل النساء والصبيان⁽¹⁾.

(1) الخليفة الراشد العادل عمر بن عبدالعزيز، وهبة الزحيلي، ص150.

(2) سنن أبي داود، شرح عون المعبود، 274/7.

وروى يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق بعث جيشاً إلى الشام، وقال للقائد
إني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرمًا، ولا تقطعن شجراً مثمرًا،
ولا تحزبن عامراً ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلى لمأكلة، ولا تحرقن نحلاً ولا تغرقنه، ولا
تغلل ولا تجبن⁽²⁾.

لقد دل الحديث الأول والثاني على أن المسلمين متى دخلوا حرباً فإنهم لا
يقتلون إلا من قاتل بالفعل، أو مَنْ مِنْ شأنه القتال، فقد جاء في هذين الحديثين نهي
النبي -صلى الله عليه وسلم- على قتل النساء والأطفال، وكبار السن من الرجال
وهم جميعاً لا شان لهم عادة بالقتال.

وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أنه لا يجوز بحال من الأحوال قتل النساء
والأطفال حتى لو احتمى بهم الأعداء، أو تحصنوا بهم في سفينة مثلاً، فلا تجوز
مهاجمتهم أو إغراق هذه السفينة.

أما الحديث الثالث فقد تضمن وصايا أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-
لأحد قادة الجيش، وهي مثال رائع يدل على سير صحابة رسول الله -صلى الله عليه
وسلم- على نهج سنته -صلى الله عليه وسلم-، والتزام هؤلاء الصحابة بتطبيق
المبادئ السامية التي جاء بها الإسلام والمتمثلة في السلم والمسالمة والموادعة
والأمان، فقد ورد في هذه الوصايا نهي أبي بكر الصديق عن قتل النساء والصبيان
والشيوخ، لأن هؤلاء كلهم ليسوا من أهل القتال، ويتجلى الحرص على الأمتثال لهذه
المبادئ النبيلة في نهيه -رضي الله عنه- عن قطع الأشجار المثمرة، وتخريب
المباني العامرة، وعن عقر الحيوانات الأليفة، وتحريق النحل أو إغراقه، ثم أخيراً نهيه
لقائد الجيش عن أن يجبن أو يستأثر بشيء من مال الغنيمة دون وجه حق.

(1) سنن الترمذي بشرح تحفة الأحوذى، 158/5.

(2) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 12/3.

كل ذلك يدل على أصالة السلم والأمان والوئام في شريعة الإسلام، وحرص النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه، وجميع المسلمين على تطبيقها على أرض الواقع، الأمر الذي ساهم في انتشار الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها وقبول الناس له، ووصول مبادئه إلى قلوبهم، وأتينا نشاهد اليوم مدى استجابة الكثيرين لهذا الدين بجهد ضئيل ودعوة متواضعة، كل ذلك لأن هذا الدين بني على مبدأ السلم والأمان والمودة، الأمر الذي يبطل دعوى وصفه بالإرهاب، ويؤكد أن أصل العلاقة في الإسلام مع الغير هو السلام.